

الْحَمْدُ لِلَّهِ أَوْجِبِ الْاجْتِمَاعَ، وَحَرَّمَ قَتْلَ النَّفْسِ الَّتِي  
 حَرَّمَ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَمَرَ بِالْمَحَافَظَةِ عَلَى الْأَنْفُسِ  
 وَصَيَّانَتِهَا، أَحْمَدُهُ وَأَشْكُرُهُ عَلَى نِعَمِهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ  
 إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ  
 وَرَسُولُهُ خَيْرُ الْوَرَى وَأَفْضَلُ الْأَنْامِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ الْكِرَامِ وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ  
 الدِّينِ **أَمَا** بَعْدُ فَأَوْصِيكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَنَفْسِي بِتَقْوَى  
 اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهِيَ أَمْنٌ وَأَمَانٌ وَرَاحَةٌ وَاطْمِئْنَانٌ  
 وَسَعَادَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا  
 اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) (١).  
**أَيُّهَا الْمُتَّقُونَ:** نَحْمَدُ اللَّهَ الَّذِي جَمَعَ شَمْلَنَا وَكَبَتِ  
 عَدُونَنَا، وَمَنْ كُلِّ شَيْءٍ سَأَلْنَاهُ أَعْطَانَا، فَلَهُ الْحَمْدُ عَلَى

(١) سورة المائدة، آية: 32.

نعمه المتوالية، ومننه المتتابعة، فقد تابع الله علينا فضله، وأدام علينا أمنه، فتولية الأميرين محمد بن نايف وليا للعهد، ومحمد بن سلمان وليا لولي العهد تمت في يسر وسهولة وتوفيق من رب العباد، وتمت مبايعتهم بفضل الله علينا من المسلمين، وفرحوا الناس بتوليهم وقيادتهم، فنحمد الله ونشكره على النعم العظام، وهذه عقيدة أهل السنة ومنهجهم .

قال البغوي رحمه الله: "واتفقت الأمة من أهل السنة والجماعة على أن الاستخلاف سنة وطاعة الخليفة واجبة إلا الخوارج المارقة الذين شقوا العصا وخلعوا ربة الطاعة"<sup>(٢)</sup>، وقال القرطبي رحمه الله تعالى: " وَأَجْمَعَتِ الصَّحَابَةُ عَلَى تَقْدِيمِ الصِّدِّيقِ، ثُمَّ

(٢) شرح السنة للبغوي 84 / 10 .

إِنَّ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ عَهْدَ إِلَى  
 عُمَرَ فِي الْإِمَامَةِ، وَلَمْ يَقُلْ لَهُ أَحَدٌ هَذَا أَمْرٌ غَيْرٌ وَاجِبٍ  
 عَلَيْنَا وَلَا عَلَيْكَ، فَدَلَّ عَلَى وُجُوبِهَا وَأَنَّهَا رُكْنٌ مِنْ  
 أَرْكَانِ الدِّينِ الَّذِي بِهِ قِوَامُ الْمُسْلِمِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ  
 الْعَالَمِينَ. (٣) .

**أيها الإخوة:** إن البيعة تنعقد بمبايعة أهل الحل  
 والعقد من العلماء والأمرء، فمجرد مبايعتهم تنعقد  
 البيعة. قال النووي رحمه الله: **أَمَّا الْبَيْعَةُ فَفَقْدِ اتَّفَقَ**  
**الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ لِصِحَّتِهَا مُبَايَعَةُ كُلِّ النَّاسِ**  
**وَلَا كُلِّ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعِقْدِ وَإِنَّمَا يُشْتَرَطُ مُبَايَعَةُ مَنْ**  
**تَيَسَّرَ إِجْمَاعُهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالرُّؤَسَاءِ وَوُجُوهِ النَّاسِ**

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي 1/ 264-265، وينظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن

وَأَمَّا عَدَمُ الْقَدْحِ فِيهِ فَلِأَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ أَنْ  
يَأْتِيَ إِلَى الْإِمَامِ فَيَضَعُ يَدَهُ فِي يَدِهِ وَيَبَايِعَهُ وَإِنَّمَا يَلْزَمُهُ  
إِذَا عَقَدَ أَهْلُ الْحُلِّ وَالْعَقْدِ لِلْإِمَامِ الْإِنْقِيَادَ لَهُ وَأَنْ لَا  
يُظْهَرَ خِلَافًا وَلَا يَشُقَّ لِعَصَا<sup>(٤)</sup>، وتقتصر البيعة في حق  
النساء على القول ، وهذا ثابت في أحاديث مبايعة  
الصحابه لرسول الله صلى الله عليه وسلم .  
ومن ذلك قول عائشة رضي الله عنها : " لَا وَاللَّهِ مَا  
مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَ امْرَأَةٍ  
قَطُّ، غَيْرَ أَنَّهُ بَايَعَهُنَّ بِالْكَلامِ، وَاللَّهُ مَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النِّسَاءِ إِلَّا بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ،  
يَقُولُ هُنَّ إِذَا أَخَذَ عَلَيْهِنَّ: «قَدْ بَايَعْتُكُنَّ» كَلَامًا<sup>(٥)</sup>.

(٤) شرح النووي على مسلم (12 / 77)

(٥) (رواه البخاري 5288 ومسلم 1866)

**أيها المؤمنون:** إن أعظم كبيرة وجريمة بعد الكفر قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وإن الله سبحانه وتعالى حرم قتل النفس التي عصمت دمها بالإسلام والتي عصمتها بالعهد والأمان قال الله عز وجل (مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ) (٦). قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: الْمَعْنَى مَنْ قَتَلَ نَفْسًا وَاحِدَةً وَانْتَهَكَ

(٦) سورة آل عمران، آية: 102.

حُرْمَتَهَا فَهُوَ مِثْلُ مَنْ قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا، وَمَنْ تَرَكَ  
 قَتَلَ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَصَانَ حُرْمَتَهَا وَاسْتَحْيَاهَا خَوْفًا  
 مِنْ اللَّهِ فَهُوَ كَمَنْ أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا (٧)، وقال عز  
 وجل (وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ  
 ذَلِكَمْ وَصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) (٨)، وقال  
 تعالى (وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ  
 النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ  
 ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا، يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا) (٩).

(٧) تفسير القرطبي ( 6 / 146).

(٨) سورة الأنعام، آية: 151.

(٩) سورة الفرقان، آية: 68-69.

**أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ:** إن النبي صلى الله عليه وسلم حرم قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق فعن ابن عمر، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ يُحَمَّدُوا رَسُولَ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» (١٠)، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ،

(١٠) أخرجه البخاري باب: {فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ} [التوبة: 5] حديث رقم 25 صحيح

وَقَتْلَ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلَ الرِّبَا،  
 وَأَكْلَ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ  
 الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ (١)، وَعَنِ ابْنِ  
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ، مَا  
 لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا» (٢). وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ،  
 قَالَ: «إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ، الَّتِي لَا مَخْرَجَ لِمَنْ أَوْقَعَ  
 نَفْسَهُ فِيهَا، سَفْكَ الدَّمِ الْحَرَامِ بِغَيْرِ حِلِّهِ» (٣)

(١) أخرجه البخاري باب قول الله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا، إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ

سَعِيرًا} [النساء: 10] حديث رقم 2766 صحيح البخاري (4 / 10): (، ومسلم باب بيان الكبائر وأكبرها

حديث رقم 89 صحيح مسلم (1 / 92)

(٢) أخرجه البخاري باب قول الله تعالى: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ} [النساء: 93] حديث رقم

6862 صحيح البخاري (9 / 2)

(٣) أخرجه البخاري باب قول الله تعالى: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ} [النساء: 93] حديث رقم 6863 صحيح

البخاري (9 / 2)

**أيها المتقون:** إنَّ ما حصلَ في الأسبوع الماضي من قتل رجال أمننا على أيدي بعض الدواعش الخوارج فهو قتل للنفس التي حرّم الله، جريمة نكراءٌ ومكيدةٌ عظيمةٌ في حق الإسلام وفي حق الآمنين المُطمئنين ، ومعصيةٌ لرب العالمين، ومخالفةٌ لسيد المرسلين ، لا تُقرُّه العقولُ والسليمةُ ، وترفضه الأديانُ الصحيحةُ ، فديننا دينُ الأمنِ والأمانِ وحفظِ الأنفسِ ، والحقوقِ للمسلمين، ولمن عاش في بلادهم من غير المسلمين من يهود ونصارى وغيرهم.

**أيها الإخوة:** إنَّ قتل أناساً آمنين مُطمئنين، وقتل مسلمين ، وقتل رجال الأمنِ، أمورٌ تُخالف الإسلام ، وتهدد الوطنَ وأمنه ، وتَفجِعُ المواطنين ، وتُدمرُ

المجتمع وتُفكِّكُه وتُمزِّقُه ، وتجعله شذرا مذرا  
 متناحرا ومتقاتلا، وتُبدلُ النعمةَ كفرا، والشكرَ  
 جُحُودا، أفلا يتقي الله مَنْ يتبع الخوارجَ والدواعشَ  
 والإرهابيين في أفعالهم وأفكارهم ومعتقداتهم  
 الضالة المنحرفة عن الإسلامِ والبعيدة عن التوحيدِ  
 والإيمانِ ، الفرقة للجمع ، والشاقة للصفِ، أفلا  
 يرعوي هؤلاء الأغرار عن تدمير الوطنِ والمجتمعِ  
 والمُقدراتِ والمُكتسباتِ وأعظمها بعد التوحيدِ  
 الأنفسِ .

**أيها المسلمون:** علينا أن نتفق ولا نختلف وأن  
 نلتزم شرعنا ومنهجنا وأن نُطبق ديننا، وأن لا نُدمر

وطنا باتباع السفهاء ؛ لتنفيذ خطط الأعداء  
المجوس الصفويين ، ونحفظ بلدنا ومجتمعنا ،  
ونتعاون مع قادتنا وعلماءنا ورجال أمننا وفق الله  
الجميع وسدد الخُطأ إنه خير مسؤول .

وكتبه / د. سعد بن عبدالله السبر

الجمعة 12 رجب 1436